

## آخر خبر

قام وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمدينة الرياض بزيارة إلى مجمع الملك سعود الطبي "الشميسي" بمدينة الرياض يوم السبت 15 / 1 / 1431 هـ ، وقد كان في استقبال الوفد الزائر مدير المجمع الدكتور عدنان العبد الكريم وعدد من المنسوبيين .



السنة الثالثة - العدد الثامن والأربعون - محرم ١٤٣١ هـ - يناير ٢٠١٠ م  
الرياض - المملكة العربية السعودية

## لم يحدث بعد

مجلس الشوري يدرس استحداث لجنة مستقلة لحقوق الإنسان والعرائض وينتظر أن يصوت الأعضاء عليها في جلسة يوم ١٤٣١/٢/٢٣ هـ لتكون اللجنة رقم ١٣ في المجلس ، ويرجع تشكيلها لفصل شئون العرائض عن لجنة الإدارة والموارد وشئون حقوق الإنسان عن اللجنة الإسلامية والقضائية

اختتام فعاليات مؤتمر الإيدز والإعلام بجدة



رئيس الجمعية: يجب اصدار نظامي الحماية من الإيذاء وحماية حقوق الطفل



الجمعية تعقد مؤتمراً صحفياً مع جمعية حماية المستهلك



الجمعية توقع مذكرة تفاهم مع جمعية الإمارات لحقوق الإنسان



## وفد من الجمعية يزور أمير منطقة الرياض

سيف الدين والدكتور صالح الشريدة والدكتور عبد الجليل السيف والدكتور حبيب المطيري والدكتور عبد الخالق آل عبد الحي والأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري والدكتور ابراهيم السليمان.

الملك الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز المستشار الخاص لسمو أمير منطقة الرياض، ومن جانب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور صالح بن محمد الخثلان والدكتور حمد الماجد والدكتور أحمد

صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام وعودته لأرض الوطن . وقد استعرض سمو الأمير سلمان بن عبد العزيز مع رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وأعضائها عدداً من الموضوعات المتعلقة بالشأن الحقوقي حيث أبدى سموه حرصه على أن يأخذ كل ذي حق حقه وان يتم التأكد من كل شكوى أو مظلمة بحيث لا يظلم احد . حضر الاستقبال من جانب الأمارة صاحب السمو



الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وأعضاء الجمعية الذين قدموا للسلام على سموه بمناسبة عودته لأرض الوطن وتهنئته بسلامة

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز أمير منطقة الرياض في مكتب سموه بقصر الحكم اليوم رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وأعضاء الجمعية الذين قدموا للسلام على سموه بمناسبة عودته لأرض الوطن وتهنئته بسلامة



## وفد أمريكي يزور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

السعودية والأمريكية كما أشار رئيس الجمعية إلى الأمل والانطباع الذي تركته خطابات الرئيس الأمريكي أوباما في كل من القاهرة وأنقرة لدى شعوب المنطقة ولكن كان هناك انطباعات غير جيدة بسبب موقف الإدارة الأمريكية من تقرير غولدستون حول أحداث غزة وأنه ينبغي عدم تأثر الدفاع عن مبادئ حقوق الإنسان بالعوامل السياسية والمصالح الخاصة الضيقة وفي نهاية اللقاء قدم الوفد الزائر شكره على حسن الاستقبال.

من الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان وقد أوضح الضيف أن الإدارة الأمريكية حريصة على أن تكون العلاقات مع دول منظمة المؤتمر الإسلامي وشعوبها علاقة طيبة وأن يكون هناك احترام متبادل للأديان وأشاد بجهود خادم الحرمين الشريفين في هذا المجال وقد تطرق الحديث إلى السجناء السعوديين في الولايات المتحدة الأمريكية وأثار أعضاء الجمعية مدى إمكانية أن يكون هناك اتفاقية لتبادل السجناء بين الحكومتين

مفلح بن ربيعان القحطاني و سعادة رئيس لجنة الثقافة والنشر الدكتور محمد بن خالد الفاضل وسعادة رئيس لجنة الشؤون المالية والاستثمار الدكتور صالح بن عبد الرحمن الشريدة و رئيس لجنة الرصد والمتابعة الدكتور عبد الخالق آل عبد الحي والمشراف العام على الشؤون الإدارية والمالية الأستاذ/ خالد بن عبد الرحمن الفاخري ، في بداية اللقاء رحب سعادة رئيس الجمعية بالوفد الزائر بعد ذلك تم التطرق لعدد

قام السيد اتول كيشاب مدير مكتب حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية بوزارة الخارجية الأمريكية ، والسيدة ماريون رام السكرتير الثاني للشؤون السياسية بسفارة الولايات المتحدة الأمريكية و السيد على الأشوح أخصائي الشؤون السياسية بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم الأحد ١٤٣١/١/٣ هـ الموافق ٢٠٠٩/١٢/٢٠ م، وكان في استقبالهم سعادة رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور

## الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

### توقع مذكرة تفاهم مع جمعية الإمارات لحقوق الإنسان

رئيس الجمعية ومن جانب جمعية الإمارات لحقوق الإنسان الأستاذ محمد بن سالم الكعبي نائب رئيس الجمعية وقد حضر التوقيع من الجانب الإماراتي الأستاذ خالد الحوسني عضو مجلس الإدارة والمتحدث الرسمي باسم الجمعية والأستاذ محمد الحمادي أمين سر الجمعية ومن الجانب السعودي الدكتور صالح بن عبد الرحمن الشريدة رئيس لجنة الشؤون المالية والاستثمار والدكتور عبد الخالق بن عبد الله آل عبد الحي رئيس لجنة الرصد والمتابعة والأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية.

المجتمع من خلال إقامة المؤتمرات و الندوات وورش العمل و إعداد البرامج التدريبية و تبادل البحوث و الدراسات المتعلقة بحقوق الإنسان و التعاون في المجال الحقوقي و متابعة ما يرد للجهتين من الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان .

و تأتي هذه الخطوة ضمن توجهات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان السعودية لتفعيل التعاون مع جمعيات ومنظمات حقوق الإنسان الخليجية بهدف الوصول إلى رأى مشترك حول بعض القضايا التي تهم المجتمعات الخليجية و قد قام بتوقيع الاتفاقية من جانب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان سعادة الدكتور صالح بن محمد الخثلان نائب



بحضور سعادة رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني تم يوم السبت ١٦/١/١٤٣١هـ الموافق ٢٠١٠/١/٢م توقيع مذكرة تفاهم بين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية و جمعية الإمارات لحقوق الإنسان بدولة الإمارات العربية المتحدة بهدف تفعيل التعاون بين الطرفين من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان و تثقيف أفراد



د. مفلح القحطاني  
رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

القحطاني أن الشكاوى التي وصلت الجمعية بخصوص العنف الأسري لم تتغير عن العام السابق تقريباً.

### رئيس الجمعية : جهات حكومية تقف وراء البطء في حل القضايا

يزال هناك بطء في اتخاذ الإجراءات اللازمة . وارجع القحطاني سبب تصدر القضايا الإدارية الشكاوى التي وصلت الجمعية إلى لجوء المتظلم في هذه القضايا إلى الجمعية للمطالبة بدفع هذه الجهات الإدارية للوفاء بالتزاماتها التي نصت عليها الأنظمة . وأوضح

صعوبة اتخاذ القرار والعرض بالإضافة الى عدم المعرفة بالأنظمة والتعليمات . ونوه علي تجاوب معظم الأجهزة الحكومية مع ما صدر في تقرير العام الماضي من الملاحظات. وصرح الدكتور مفلح القحطاني أن الجمعية تلقت ردوداً على ذلك التقرير من بعض الوزراء إلا أنه لا

انتقد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان سعادة الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني بطء بعض الإدارات الحكومية في اتخاذ الإجراءات اللازمة لحل بعض القضايا . مشيراً إلى أن ذلك يعود إلى عوامل متعددة منها عدم كفاءات الموظفين ، الروتين داخل الإدارة المعنية ،

## الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تعقد مؤتمر صحفي مع جمعية حماية المستهلك

الإنسان تخطط لإقامة ندوة بالاشتراك مع جمعية حماية حقوق المستهلك تدعي إليها الجهات الحكومية ذات العلاقة بالإضافة إلى توقيع مذكرة تفاهم خلال الأيام القادمة بين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وجمعية حماية المستهلك بهدف تفعيل التعاون بين الطرفين من أجل نشر ثقافة حماية الحقوق وعلى وجه الخصوص حماية حقوق المستهلك و تثقيف أفراد المجتمع من خلال إقامة المؤتمرات و الندوات وورش العمل و إعداد البرامج التدريبية و متابعة ما يرد للجهات من الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق المستهلكين.



الحمد أن جمعية حماية المستهلك تواجه معاناة فيما يتعلق بالموارد المالية للجمعية وعدم تجاوب الجهات المعنية مع مطالبها .  
فيما أوضح سعادة الدكتور مفلح القحطاني أن الجمعية الوطنية لحقوق

الحد من الإضرار بحقوق المستهلك والدور الواجب القيام به من قبل جمعية حماية المستهلك لمراقبة جودة السلع ومطابقتها للمواصفات والمقاييس .  
هذا وقد أوضح الدكتور محمد بن عبد الكريم

المستهلك الدكتور / محمد بن عبد الكريم الحمد بشأن مناقشة عدد من القضايا المشتركة والمتعلقة بحقوق المستهلكين حيث تم خلال المؤتمر طرح العديد من الموضوعات والمتعلقة بالآليات الواجب اتباعها

عقد سعادة رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور / مفلح بن ربيعان القحطاني يوم الأحد ١٤٣١/١/٢٤هـ الموافق ٢٠١٠/١/١٠م ، مؤتمر صحفي مع سعادة رئيس جمعية حماية

### د / الخثلان : قضايا المقيمين بحقوق الإنسان مالية

الخاصة كالحالة الصحية له أو لأحد أقاربه. ومن جهة أخرى تعقد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان جمعيتها العمومية بحضور كافة الأعضاء بمقر الجمعية بالرياض لمناقشة التقرير المالي للسنة الماضية وميزانية العام الجديد بالإضافة إلى عرض التقرير السنوي الذي يتناول أنشطة الجمعية والقضايا التي استقبلتها الجمعية وعملت على حلها وتوزيعها وتصنيفها، كما يفسح المجال خلال الجلسة إلى انتخاب نائب الرئيس لشؤون الأسرة خلفاً لجوهرة العنقري المنتهية مدة توليها المنصب ومن المرشح أن يعاد تزكيته لنفس المنصب.

الجمعية تفتح أبوابها لكل إنسان بغض النظر عن كونه مواطناً أو مقيماً ، مشيراً إلى أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان استقبلت عدداً كبيراً من قضايا المقيمين منها ما يتعلق بمنع المستحقات كالرواتب من خلال تأخيرها أو عدم صرفها أساساً .

بالإضافة إلى أن الأحكام التي تصل إلى الجهات المعنية بتسوية الخلافات العمالية لا تنفذ .

ونوه إلى أن من بين القضايا عملية حجب الأوراق عن العامل بالإضافة إلى تغت الكفيل في الكثير من الأحيان ومنع العامل من السفر في بعض الظروف



د. صالح الخثلان  
نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

قال نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والناطق الإعلامي الدكتور صالح الخثلان : إن غالبية القضايا التي تستقبلها الجمعية من المقيمين تتعلق بالمستحقات المالية. وأكد أن

## العنف ضد الأطفال << والحاجة إلى إصدار نظام الحماية من الإيذاء

٧٢ قضية عنف ضد الأطفال في العام الأول !!!

رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
الإنسان << يجب إصدار نظامي  
الحماية من الإيذاء وحماية حقوق  
الطفل التي تدرس حالياً في مجلس  
الشورى سريعا .



من مجمل القضايا الواردة إلى الجمعية لهذا العام، في حين كان عدد قضايا الإناث الواردة إلى الجمعية في عامها الأول ٢٦٧ قضية ، بواقع ٢٣٪ من مجمل القضايا الواردة إلى الجمعية في عامها الأول أي أن عدد قضايا النساء الواردة إلى الجمعية قد ارتفعت بنسبة ٨٪ من مجمل القضايا الواردة إلى الجمعية لهذا العام.

على الجمعية . أي أن نسبة باقي القضايا التي عرضت على الجمعية بكل تصنيفاتها تبلغ ٣٨٪ ، وجاءت قضايا العنف ضد الأطفال في ذيل القائمة بنسبة ١,٧٪ من مجمل القضايا المعروضة على الجمعية . وأشار التقرير إلى ارتفاع عدد قضايا الإناث الواردة إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان هذا العام حتى بلغ ١٢٩٧ قضية، بواقع ٣١٪

المائة، في حين حققت الجوف أدنى نسبة بواحد في المائة. وبهذا يرتفع إجمالي القضايا التي تلقتها الجمعية منذ انشائها إلى أكثر من ٢١٠١٦ الف قضية من بينها ١١١٤ في العام الأول ارتفعت إلى ٣٨٧٩ في العام الثاني والثالث ٤٥٢٢ قضية.

واوضحت الجمعية في تقريرها أن نسبة القضايا المعروضة العام الماضي تقارب ٣ أضعاف العام الأول وتصدرت القضايا الإدارية بواقع ١٥٥٦ قضية، بنسبة ٣٧٪، يتبعها قضايا السجناء بواقع ٦٨٢ قضية، بنسبة ١٦٪ والقضايا العمالية ٣٨٦ قضية ، بنسبة ٩٪ أي أن القضايا الإدارية والقضايا العمالية وقضايا السجناء تمثل ما يقارب ٦٢٪ من القضايا التي عرضت على الجمعية، في حين تساوى عدد قضايا العنف الأسري ، والأحوال الشخصية والأحوال المدنية بواقع ٧٪ لكل منهم، ومثلت القضايا القضائية ٥٪، وباقي القضايا الأخرى لم تتجاوز ١٥٪ من عدد القضايا التي عرضت

صرح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، أن التقرير الذي أصدرته الجمعية أخيراً تضمن إحصائيات عن قضايا العنف ضد الطفل لأول مرة منذ إنشاء الجمعية بـ ٧٢ قضية سجلت العام الماضي، مطالباً بسرعة إصدار نظامي الحماية من الإيذاء وحماية حقوق الطفل الموجودين في مجلس الشورى.

وقد كشف التقرير الصادر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن عدد القضايا الواردة إليها منذ خمس سنوات وصلت إلى نحو ٢١ ألف قضية ، ٤١٢٥ منها تلقتها الجمعية العام الماضي ، إذ بلغ عدد الإناث المتقدمات بشكاوى إلى الجمعية ٦٤٤٢، في حين وصل عدد الذكور إلى ١٤٥٧٤.

وأوضح التقرير أن الرياض تصدرت أعداد القضايا في الأعوام ذاتها بنسبة ٤٣ في المائة، تلتها جدة بـ ٣٢ في المائة، فيما وصلت نسبة القضايا في جازان ١٢,٥ في المائة، أما مكة المكرمة فبلغت أربعة في



## ضمن محاضرة عن حرية التعبير بأدي الجوف د. العناد يطالب بإدراج حقوق الإنسان في التعليم العام والجامعي

من ٢١ ألف بلاغ وشكوى من قبل المواطنين والمقيمين في مختلف المناطق معتبرا أن أغلبها يكون ناقصا في الإجراءات مرجعا ذلك إلى جهل المتقدم بالأنظمة المعمول بها الخاصة بقضية أو بسبب أشياء متعددة أخرى.

وبين الدكتور العناد خلال المحاضرة أن الجمعية تعمل حاليا وبشكل متسارع لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع السعودي في مختلف المجالات المتاحة مؤكدا أن هناك مشروع من المتوقع إقراره قريبا خاص بإدراج مادة حقوق الإنسان ضمن المناهج الدراسية المقررة في الجامعات السعودية مؤكدا أنه الآن في مراحله الأخيرة لدى وزارة التعليم العالي وذلك بعد أن وافق عليه المقام السامي مشيرا في هذا الخصوص إلى أن هناك تحركات موسعة تجريها الجمعية على الجانب الآخر تهدف إلى العمل لتحقيق خطوة مماثلة من خلال إدراج مادة حقوق الإنسان في مختلف المراحل الدراسية في التعليم العام بالسعودية وهو الأمر الذي اعتبره يأتي من الأولويات لديهم في الجمعية. وقد شهدت المحاضرة عددا من المداخلات والأسئلة منها مداخله رئيس فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالجوف الدكتور طارش الشمري، التي أكد فيها أن تلقي الشكاوى لا يقتصر على الجمعية وأن هناك عددا من الجهات التي يمكنها تلقيها ومنها المحاكم وهيئات التحقيق والادعاء العام وغيرها، فيما أجاب الدكتور العناد على عدد كبير من أسئلة الجمهور حول الجمعية وحقوق الإنسان وحقوق المرأة بشكل عام. يذكر أن المحاضرة تعتبر أول نشاط للنادي الأدبي يقام في مركز آل كايد الثقافي لخدمة المجتمع بمدينة سكاكا.



ذلك وفق إجراءات قضائية عادلة فلا يعد انتهاكا لحقوق الإنسان وحرية التعبير.

وبين العناد أن الجمعية تجد كامل الدعم والمتابعة من القيادة السعودية وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ولي العهد وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني - وزير الداخلية معتبرا هذا الأمر حقيقة وليست مجاملة من الجمعية حيث دائما تجد المطالب التي تقدمها الجمعية كامل القبول والدعم من قبل ولاية الأمر والتي يأتي في مقدمتها الضغط على مختلف الجهات الحكومية توجيهها بالتعاون مع الجمعية لتسهيل مهام تنفيذ عملها الأمر الذي ذلل الكثير من العقبات للقيام بمهامها على الوجه الذي يتطلع له المتظلمون بصفقتها جهة محايدة قادرة على تحقيق رسالتها على أرض الواقع مؤكدا أن الجمعية حققت خلال الفترة الماضية خطوات مهمة تجاه المجتمع السعودي حيث تجاوز عدد الشكاوى التي استقبلتها الجمعية منذ تأسيسها حتى الأسبوع الماضي عبر مكاتبها الإقليمية في الشمال والجنوب والشرق والغرب والمنطقة الوسطى أكثر

والاحترام في المجتمع الدولي الأمر الذي جعلها تعد مصدرا ومرجعا للعديد من الهيئات والمنظمات والجمعيات الخارجية المهتمة بحقوق الإنسان حيث تم الاستعانة بأكثر من خمسة عشر حالة نشرتها الجمعية خلال العام الحالي من قبل هذه الجهات الدولية.

واعتبر الدكتور العناد خلال المحاضرة التي أدارها نائب رئيس مجلس إدارة النادي مفلح الكايد وحضرها عدد كبير من مديري ورؤساء الأجهزة الحكومية والقطاع الخاص في المنطقة أن من أهم إشكاليات تقييد الحريات في السعودية قضية تعيين رؤساء تحرير الصحف وعزلهم أو تنحياتهم، وكذلك منع الكاتب عن الكتابة، إضافة إلى وقف الصحفي عن العمل في وسيلته الإعلامية. واستعرض حرية الإعلام في المملكة في الوقت الراهن معتبرا أنه تطور بشكل ملحوظ خلال الأعوام الماضية إلا أنه اعتبر تنحية رؤساء التحرير للصحف والمجلات السعودية وإيقاف الكتاب وكذلك حجب الصحف يعتبر انتهاكا لحرية التعبير إذا تم دون محاكمة عادلة وبدون حكم قضائي ودون إتاحة فرصة الدفاع عن النفس. أما عندما يتم

ضمن الأنشطة الثقافية التي ينظمها نادي الجوف الأدبي للعام الحالي ألقى الدكتور عبدالرحمن العناد ، عضو مجلس الشورى، وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، محاضرة تحت عنوان « موقع حرية التعبير في منظومة حقوق الإنسان » وذلك في مركز الكايد الثقافي في مدينة سكاكا. وأشاد الدكتور العناد في بداية المحاضرة بالجهود الكبيرة التي يبذلها نادي الجوف الأدبي برئاسة الأستاذ إبراهيم الحميد ونشاطاته المتواصلة والمرموقة والرامية لدفع الحركة الثقافية في منطقة الجوف .

وتحدث الدكتور العناد في البداية عن تأسيس جمعية حقوق الإنسان في السعودية، ثم تناول أقسام حقوق الإنسان في منظور الأنظمة والقوانين وبين أنها تنقسم إلى الحقوق الطبيعية ، والحقوق المدنية، والحقوق الاجتماعية والثقافية، والحقوق السياسية، وأن حق التعبير يأتي ضمن الحقوق السياسية ، مشيرا إلى أن الحرية تعني التعبير عن الأفكار والآراء عن طريق الكلام أو الكتابة أو الأعمال الفنية دون قيود حكومية، ودون أن تتعارض مع القوانين السائدة في البلد. وتناول موضوع حقوق الإنسان في السعودية، ومصادقة المملكة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وتوقيع المعاهدة الخاصة بالحقوق المدنية، وذلك ضمن التزامها بالميثاق العربي لحقوق الإنسان.

وأضاف في حديثه عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، بأنها تملك سلطة معنوية عبر مخاطبتها المسؤول وكذلك عبر إعلان موقفها من الانتهاكات التي تحدث، معتبرا أنها اكتسبت الفترة الأخيرة المزيد من الثقة

## اختتام نشاطات مؤتمر (الإيدز والإعلام) بجدة

### خوجة: للإعلام دور مهم وفاعل في نشر الثقافة الوقائية من مرض الإيدز وتقديم مفاهيم وثقافة حقوق الإنسان

الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة الدكتور علي الحناكي كلمة تناول فيها الدور الذي تقوم به الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة للمساعدة والإسهام في نشر التوعية حول مرض الإيدز وكذلك ما تقدمه من خدمات لمرضى الإيدز.

رعى معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محي الدين خوجة اختتام نشاطات مؤتمر يوم الإيدز العالمي لعام ٢٠٠٩ (٢٠١٠) الإيدز والإعلام) في محافظة جدة. وقد بدأ الحفل بتلاوة آيات من القرآن الكريم ثم ألقى مدير عام



بعدها ألقى مديرة الجمعية السعودية الخيرية لمرضى الإيدز الدكتورة / سناء مصطفى فلمبان كلمة الجمعية التي أكدت فيها أن مرض الإيدز بات تحدياً دولياً خطيراً وهاجساً إنسانياً كبيراً لا تستوجب مواجهته تسخير الجهود لإيجاد العلاج والرعاية الطبية فقط ، بل تستدعي أيضاً إحاطة جميع شرائح المجتمع بسور منيع من الوعي والمعرفة عبر شراكة حقيقية وفاعلة بين العاملين في مختلف القطاعات لإيجاد مجتمع سليم ومعافى صحياً قوياً وآمناً فكرياً.

الصحية بمحافظة جدة لدعمها الجمعية بالكوادر الفنية ولكتب الأمم المتحدة للإيدز لدعمه الحفل. بعد ذلك ألقى رئيس تحرير صحيفة المدينة الدكتور / فهد آل عقمران كلمة بعنوان مهارات

**خوجة: أن الدين الإسلامي الحنيف حثنا على التكاتف وأن نقف مع بعضنا البعض وأن ذلك هو ما يجب علينا عمله خاصة مع مثل حاملي مرضه الإيدز**



عنه الإعلامية نشوى السكري أوضحت أن الانتشار المتزايد لفيروس نقص المناعة المكتسبة الإيدز في العالم منذ أكثر من ٢٠ عاماً جعل من هذا المرض خطراً يفتك بالمجتمعات وتطورها ويهدد المستقبل بشكل لافت في ظل غياب التوعية والإهتمام اللازمين.

وأضافت أنه بالرغم من الجهود العالمية للحد من انتشار المرض إلا أنه لا يزال هناك الكثير من العقبات التي تحد من نجاح وفعالية تلك الجهود وفي

إيصال الرسالة الإعلامية حول الإيدز تناول فيها عدداً من أسباب معوقات إيصال الرسالة الإعلامية ، كنظرة المجتمع لمرضى الإيدز وأخطاء بعض وسائل الإعلام في إيصال الرسالة بالشكل الصحيح والسليم وحالة المريض التي يمر بها.

إثراً أقيمت كلمة بعنوان الاستراتيجيات الفعالة لمكافحة الإيدز ألقاها مدير عام صحيفة الحياة السعودية جميل الذيابي ألقته نيابة



بدوره الفعال في المسؤولية الاجتماعية.

وكذلك تسليط الضوء من خلال وسائل الإعلام المتعددة على أهمية تعديل السلوكيات الخطرة والفحص التطوعي لفيروس نقص المناعة وحصول المصابين على العلاج والرعاية.

وتدريب فئات إعلامية لتخريج إعلاميين متخصصين من مختلف وسائل الإعلام ليتولوا مهمة طرح قضية الايدز واسبابه بشكل جديد وإيجابي وتحفيز القيادات الاجتماعية والخبرات العلمية للمساهمة في التأثير الإيجابي في المجتمع.

وأيضا استثمار الوسائل الإعلامية في تقديم برامج وتقارير وحملات إعلامية توعوية مستمرة ومتكررة تهدف الى نشر الوعي عن الايدز والفيروس المسبب له.

ثم ألقى معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة كلمة ألقى شكره فيها للجمعية السعودية الخيرية لمرضى الايدز على تنظيم هذا المؤتمر ولجميع المشاركين فيه.

وأشار إلى أن الدين الاسلامي الحنيف حثا على التكاتف وأن ذلك تقف مع بعضنا البعض وأن ذلك هو ما يجب علينا عمله خاصة مع مثل حاملي مرض الايدز لمساعدتهم ولوقف انتشار هذا المرض عبر العديد من الوسائل كالنوعية والارشاد.

وأكد معاليه أن للإعلام دوراً فاعلاً ومهماً في نشر الثقافة الوقائية من المرض وتوضيح آثاره والكشف عن الوسائل الكثيرة التي يجب اتباعها كما أن للإعلام دوراً مهماً في تقديم مفاهيم وثقافة حقوق الإنسان. وأضاف: إن للإعلام دوراً مهماً في عزلة المصابين والمرضى عن مجتمعاتهم ومحاولة تغيير الصورة السلبية عن المصاب.



Live and let live.



**الشريف: على الإعلام بمختلف قنواته دواً كبيراً في نشر ثقافة التوعية**

**إزالة العقوبة المجتمعية علي مرضي الإيدز ونشر ثقافة الوقاية والعلاج.**

بعد ذلك تم عرض توصيات المؤتمر ومنها التعاون المشترك في نشر الوعي الصحي عن فيروس نقص المناعة وطرق انتقاله وطرق الوقاية منه ورفع الوعي الاجتماعي بأهمية حصول جميع المتعاشين مع الفيروس على حقوقهم الإنسانية المشروعة التي كفها لهم الدين وجميع الانظمة الدولية .

وإزالة الوصمة الإعلامية عنهم واحترام خصوصيتهم. والتعامل مع قضية فيروس نقص المناعة على أنها من الأولويات التي يجب الحد من انتشارها بين افراد المجتمع مع الزج بالمجتمع المحلي بكافة أطيافه للتفاعل مع القضية بشكل ايجابي.

وكذلك التحفيز الفعلي للقطاع الخاص للمساهمة في دعم برامج التدريب والتوعية والارشاد ورفع درجة التزام هذا القطاع

عبر نشر المعلومات ومعرفة كافة التفاصيل المتعلقة بهذا الوباء مع التأكيد على اعتماد السرية المطلقة في الكشف عن المريض ومن ثم توزيع الأدوار والمهام على الجهات المختلفة. إثر ذلك شاهد معالي وزير الثقافة والإعلام والحضور فيلماً تسجيلياً عن الجمعية السعودية الخيرية لمرضى الايدز والجهود التي تقوم بها.

مقدمتها انتشار المرض في الدول الفقيرة التي لا تملك الامكانيات الكافية لمكافحته وتوفير خدمات العلاج والرعاية الصحية المناسبة.

وأشارت إلى أنه لا توجد إحصاءات دقيقة لعدد الاصابات وأوضاع المصابين مؤكدة أهمية بناء الاستراتيجيات الفعالة والاسلوب الامثل الذي يتوافق مع حجم انتشار المرض لمكافحته

**WORLD AIDS DAY**  
**Imagine A World without AIDS**

INTERNATIONAL AIDS VACCINE INITIATIVE WWW.IAVI.ORG



## ٧ توصيات لمؤتمر الإيدز لرفع العقوبة المجتمعية عن المصابين



خلصت ورش عمل مؤتمر اليوم العالمي للإيدز التي نظمتها الجمعية السعودية لمرضى الإيدز بالتعاون مع الشؤون الصحية بـجدة، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بفندق حياة برك بجدة بحضور وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبد العزيز خوجة إلى ٧ توصيات تركز على رفع العقوبة المجتمعية عن المصابين بالإيدز.

وطالب المؤتمر في ختام أعمال ورش العمل الإعلامية بضرورة التعاون المشترك في نشر الوعي الصحي عن فيروس نقص المناعة المكتسبة الإيدز، وطرق انتقاله، وأساليب الوقاية منه، وضرورة إيصال هذا الوعي إلى كافة شرائح المجتمع عن طريق الوسائل الإعلامية المتعددة. وأكد المشاركون في المؤتمر على أهمية رفع الوعي الاجتماعي

وتمكنهم من أداء دورهم بشكل صحيح، وإدراج الناشطين منهم في مجالات مكافحة الفيروس. وكشف مدير عام الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة علي الحناكي عن تبني الإدارة العامة للشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة ثلاث فئات من الدورات التدريبية المبتدئة والمتوسطة والمتقدمة مجاناً لإعداد إعلاميين متخصصين في طرح قضايا الإيدز، وأن الوقت الحاضر يحتم على المجتمع الخروج نحو آفاق أرحب

الاجتماعية، وتبسيط الضوء من خلال وسائل الإعلام على أهمية تعديل السلوكيات الخطيرة والفحص التطوعي للفيروس، وحصول المصابين على العلاج والرعاية. وكشف المؤتمر عن الحاجة القائمة لتدريب إعلاميين من مختلف وسائل الإعلام للخروج بهم كمتخصصين يتولون مهمة طرح قضية الإيدز وأسبابه بشكل جديد وإيجابي، وتخفيف القيادات الاجتماعية، والخبرات العلمية للمساهمة في التأثير الإيجابي في المجتمع، واستثمار مختلف الوسائل التعليمية لتقديم برامج وتقارير إعلامية توعوية مستمرة تهدف لنشر الوعي عن الإيدز والفيروس المسبب له، وإدراج المتعاشين بين أفراد المجتمع بشكل إيجابي.



الشريف : لمرضى الإيدز حقوق يجب صيانتها ، مستمدة من الشريعة الإسلامية التي تحفظ حقوق المواطن في حال المرض والصحة.

## ثقافة حقوق

### الإنسان



### عدم فهم الإعلام

### لدور جمعيات حقوق الإنسان

لا يخفى على الكثير منا ما لوسائل الإعلام من دور بارز وريادي في العديد من القضايا وخاصة القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان ، وما للإعلام المقروء والمسموع والمرئي من دور بارز في نشر ثقافة حقوق الإنسان ، وبذلك يكون الإعلام شريك للمهتمين بقضايا حقوق الإنسان من حيث المساعدة في إيصال الحقوق لأصحابها ، ولكي يقوم الإعلام بدوره لا بد من معرفة الأهداف الأساسية التي تقوم عليها جمعيات حقوق الإنسان وخاصة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والمتمثلة في العمل على حماية حقوق الإنسان وفقاً للنظام الأساسي للحكم الذي مصدره الكتاب والسنة ووفقاً للأنظمة المرعية ، وما ورد في الإعلانات والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان الصادرة عن الجامعة العربية ، ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، والأمم المتحدة ووكالاتها ولجانها المختصة وبما لا يخالف الشريعة الإسلامية ، والتعاون مع المنظمات الدولية العاملة في هذا المجال والوقوف ضد الظلم والتعسف والعنف والتعذيب وعدم التسامح ، ويتم تحقيق هذه الأهداف بالتواصل مع الجهات التنفيذية في الدولة ، فالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كمثيلاتها من جمعيات حقوق الإنسان على مستوى العالم تعتبر جهات رقابية فقط تقوم بالمطالبة.. ولكن ليس التنفيذ .

نطالب بإعطاء كل ذي حق حقه ، ونطالب بالحماية ، نطالب بعدم التعسف ورفع تقارير عن ما نقوم برصده من تجاوزات لحقوق الإنسان للجهات ذات العلاقة بعكس ما يعتقده البعض من أن الجمعية بديل عن الجهات التنفيذية في الدولة ، مما قد ينتج عن ذلك عدم الموضوعية في فهم الدور الذي تقوم به الجمعية وفقاً لاختصاصاتها والتي نصت على مايلي :

التأكد من تنفيذ ما ورد في النظام الأساسي للحكم ، وفي الأنظمة الداخلية في المملكة ذات العلاقة بحقوق الإنسان ، التأكد من تنفيذ التزامات المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان ، وفق ما ورد في إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام ، وميثاق الأمم المتحدة ، والمواثيق والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان .

تلقي الشكاوى ومتابعتها مع الجهات المختصة ، والتحقق من دعاوى المخالفات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان ، التعامل مع قضايا حقوق الإنسان في الهيئات الدولية بشكل عام ، والمنظمات الدولية غير الحكومية بشكل خاص . دراسة المواثيق والصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان الدولية وتطبيقاتها . إقامة المؤتمرات والندوات والحلقات المحلية والإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان . نشر إصدارات متخصصة تعني بحقوق الإنسان . لذا لا بد من معرفة الدور المناط بمثل هذه الجمعيات والتعامل وفقاً لاختصاصاتها وأهدافها .

المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية

خالد بن عبد الرحمن الفاخري

Nshr1@yahoo.com

# توصيات مؤتمر الإيدز والإعلام بجدة

## توصيات مؤتمر الإعلام والإيدز

- التعاون المشترك في نشر الوعي الصحي عن فيروس الإيدز ، وطرق انتقاله ، وأساليب الوقاية منه ، وإيصال هذا الوعي إلى كافة شرائح المجتمع عن طريق الوسائل الإعلامية المتعددة.

- رفع الوعي الاجتماعي لحصول جميع المتعاشين مع المرض على حقوقهم الإنسانية المشروعة التي كفلهما لهم الدين والتي كفلتها لهم جميع الأنظمة الدولية ، وإزالة الوصمة الإعلامية عنهم ، واحترام خصوصيتهم.

- التعامل مع قضية الفيروس على أنها من الأولويات التي يجب الحد من انتشارها بين أفراد المجتمع ، والزج بالمجتمع المحلي بكافة أطيافه للتفاعل مع القضية بشكل إيجابي.

- التحفيز الفعلي للقطاع الخاص للمساهمة في دعم برامج التدريب والتوعية والإرشاد ، ورفع درجة التزام هذا القطاع بدوره الفعال في المسؤولية الاجتماعية .

- تسليط الضوء من خلال وسائل الإعلام على أهمية تعديل السلوكيات الخطيرة والفحص التطوعي للفيروس ، وحصول المصابين على العلاج والرعاية.

- تدريب إعلاميين من مختلف وسائل الإعلام للخروج بهم كمتخصصين يتولون مهمة طرح قضية الإيدز وأسبابه بشكل جديد وإيجابي ، وتحفيز القيادات الاجتماعية ، والخبرات العلمية للمساهمة في التأثير الإيجابي في المجتمع.

- استثمار مختلف الوسائل التعليمية لتقديم برامج وتقارير إعلامية توعوية مستمرة تهدف لنشر الوعي عن نقص المناعة المكتسب الإيدز ، والفيروس المسبب له .

- إدراج المتعاشين بين أفراد المجتمع بشكل إيجابي ، وتمكينهم من أداء دورهم بشكل صحيح ،

- إدراج الناشطين منهم في مجالات مكافحة الفيروس.

لإزالة العقوبة المجتمعية على مرضى الإيدز ، ونشر ثقافة الوقاية والعلاج من هذا الفيروس.

وأكد أن قوانين الدين الإسلامي وقوانين الدولة الأخرى حيث نصت المادة 26 من النظام الأساسي للحكم على حماية الدولة لحقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية. ونصت المادة 27 منه على تكفل الدولة بحقوق المواطن وأسرته في حالات الطوارئ والمرض والعجز والشيخوخة ودعم نظام الضمان الاجتماعي وتشجيع المؤسسات والأفراد على الأعمال الخيرية.

وأوضحت رئيس مجلس إدارة الجمعية السعودية لمرض الإيدز الدكتورة سناء عباس فلمبان أن المؤتمر انطلق من منظور أن المرض بات تحدياً دولياً خطيراً، وهاجساً إنسانياً كبيراً.

واختتم وزير الثقافة والإعلام معالي الدكتور عبد العزيز خوجة المؤتمر بكلمة طالب فيها بضرورة الاستفادة من الحرية الإعلامية المسؤولة للتوعية بهذا المرض، وطرق الوقاية منه، والتنسيق مع الجهات المعنية بمكافحة المرض لتحقيق أهداف المؤتمر.

وأشاد بالتوصيات التي خرج بها المؤتمر وأكد على أن وزارته ستضع هذه التوصيات حيز التنفيذ، وإخراج برامج متعددة لتحقيق أهداف المؤتمر وتوصياته من خلال مختلف الوسائل الإعلامية، وستعتمد هذه التوصيات على مختلف القنوات الإعلامية والصحف المحلية، إضافة إلى تكثيف الاجتماعات التي تحقق هذا الغرض وتفعيلها وحضورها.



## هيئات و منظمات المحكمة الجنائية الدولية

تأسست سنة ٢٠٠٢ كأول محكمة قادرة على محاكمة الأفراد المتهمين بجرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجرائم الاعتداء. تعمل هذه المحكمة على إتمام الأجهزة القضائية الموجودة، فهي لا تستطيع أن تقوم بدورها القضائي ما لم تبذل المحاكم الوطنية رغبتها وهي منظمة دولية دائمة، تسعى إلى وضع حد للثقافة العالمية المتمثلة في الإفلات من العقوبة وقد بلغ عدد الدول الموقعة على قانون إنشاء المحكمة ١٠٥ دول حتى تشرين الثاني نوفمبر ٢٠٠٧، وقد وقعت ٤١ دولة أخرى على قانون روما لكنها لم تصادق عليه بعد، وقد تعرضت المحكمة لانتقادات من عدد من الدول منها الصين والهند وأمريكا وروسيا، وهي من الدول التي تمتع عن التوقيع على ميثاق المحكمة.

تعد المحكمة الجنائية هيئة مستقلة عن الأمم المتحدة، من حيث الموظفين والتمويل، وقد تم وضع اتفاق بين المنظمين يحكم طريقة تعاويلهما مع بعضهما من الناحية القانونية.

وقد فتحت المحكمة الجنائية تحقيقات في أربع قضايا: أوغندا الشمالية وجمهورية الكونغو الديمقراطية والجمهورية الأفريقية الوسطى ودارفور. كما أنها أصدرت ٩ مذكرات اعتقال وتحتجز اثنين مشتبه بهما ينتظران المحاكمة ويقع المقر الرئيس للمحكمة في هولندا، لكنها قادرة على تنفيذ إجراءاتها في أي مكان. والمدعي العام للمحكمة هو لويس مورينو أوكامبو.

## الأعضاء المؤسسون

د. نورة بنت عبد الله بن محمد العجلان

### المعلومات الشخصية:

الاسم الرباعي : نورة بنت عبد الله بن محمد العجلان .  
الحالة الاجتماعية: متزوجة .  
العنوان الدائم: الرياض .  
المؤهلات العلمية: دكتوراه جغرافية الصناعة . «تجاه الصناعة في المملكة العربية السعودية» ماجستير جغرافية اقتصادية «المراعي في المملكة العربية السعودية» دراسة في الجغرافيا الاقتصادية . بكالوريوس أدب وتربية ١٣٩٨هـ

### الخبرات العملية:

وكيلة قسم الجغرافيا بكلية التربية الأقسام الأدبية بالرياض .  
رئيسة قسم الجغرافيا بكلية التربية الأقسام الأدبية بالرياض ١٤١٠ - ١٤١٦هـ .  
عضو هيئة التدريس كليات البنات منذ عام ١٤١٠هـ  
عضوية المجالس والجمعيات:  
رئيسة لجنة دراسة إمكانية تطبيق اللائحة الموحدة للجامعات والكليات  
عضو لجنة الرياض عاصمة الثقافة في كليات البنات في الرياض سابقاً  
عضو في الجمعية الجغرافية السعودية حالياً  
عضو اللجنة الثقافية في جمعية الوفاء الخيرية بين عامي ١٤١٧ / ١٤١٨هـ سابقاً  
عضو اللجنة الوطنية النسائية في الغرفة التجارية الصناعية السعودية في المملكة العربية السعودية  
عضو جمعية الجغرافيين الخليجيين حالياً  
عضو لجنة تحديد برامج توعية لتهديب السلوك العام للطلالبات  
عضو اللجنة العليا لرعاية الفكر وتعزيز السلوك  
عضو لجنة حملة التوعية والترشيد الوطنية بوزارة التربية والتعليم

### المؤتمرات والندوات

المشاركة في ندوة العزلة الاجتماعية  
المشاركة في ندوة التربية العملية عام ١٤١٤هـ في كلية التربية للبنات بالرياض  
إدارة ندوة الكوارث الطبيعية وكيفية مواجهتها في كلية التربية للبنات بالرياض  
إلقاء العديد من المحاضرات الثقافية مثل صناعة السياحة في المملكة العربية السعودية  
البداءة في المملكة العربية السعودية  
التغيرات المناخية وأثرها على الزراعة  
المشاركة في ندوة حقوق المرأة بين المجتمع والشريعة  
المشاركة في مؤتمر مرضى الإيدز .

### المؤلفات والأبحاث:

المشاركة في وضع منهج التربية الخليجية .  
نقد الخطة الوطنية لتدريس المواد الاجتماعية .  
كتاب كيف نربي أبنائنا تربية إسلامية .  
المشاركة في بحث عن تقويم النشاط غير المنهجي في كليات البنات .

### المجال البحثي:

دراسات جغرافية واجتماعية .

تعني هذه الزاوية بنشر السير الذاتية وأهم الانجازات والجهود للأعضاء المؤسسين للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## مكتبة حقوق

### مفهوم حقوق الإنسان من المنظورين الإسلامي والوطني

صدر حديثاً كتاب مفهوم حقوق الإنسان من المنظورين الإسلامي والوطني ، تأليف : دكتور محمد أرزقي نسيب أستاذ القانون الدستوري بجامعة الملك سعود .

وقد تناول المؤلف إيضاح مفهوم الإنسان في المفهومين الإسلامي والوطني ، وهدف وجود الإنسان . وكذلك مفهوم الإنسان في الفلسفة المسيحية والأوربية والفكر السياسي . ثم تناول بالبحث التفصيلي حقوق الإنسان في المفهوم الإسلامي والوطني مبيناً الضرورات الخمس كأهم حقوق الإنسان في الإسلام موضحاً الضمانات الفعلية للضرورات الخمس ، وقد ختم كتابه بإشكاليات وطبيعة ومصادر حقوق الإنسان في المفهوم الوطني ، والكتاب جاء معتدلاً بعيداً عن الإيجاز المخل والإطناب الملل .

## البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بهدف العمل على إلغاء عقوبة الإعدام

## حقوق التصديق الأصلية

في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦،  
وإذ تلاحظ أن المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تشير إلى  
إلغاء عقوبة الإعدام بعبارات توحى بشدة بأن هذا الإلغاء أمر مستصوب،  
واقتراناً منها بأنه ينبغي اعتبار جميع التدابير الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام تقدماً  
في التمتع بالحقوق في الحياة،  
ورغبة منها في أن تأخذ على عاتقها بموجب هذا البروتوكول التزاماً دولياً بإلغاء عقوبة  
الإعدام،  
اتفقت على ما يلي:

اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم  
المتحدة ١٢٨/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩  
دخل حيز النفاذ: في ١١ تموز/يوليو ١٩٩١، وفقاً لأحكام المادة ٨  
إن الدول الأطراف في هذا البروتوكول،  
إذ تؤمن بأن إلغاء عقوبة الإعدام يساهم في تعزيز الكرامة الإنسانية والتطوير التدريجي  
لحقوق الإنسان،  
وإذ تشير إلى المادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد في ١٠ كانون الأول/  
ديسمبر ١٩٤٨، والمادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المعتمد

|                                                                                                                                                      |                                                                                                                                                                          |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١ من المادة ١ من هذا البروتوكول<br>بموجب المادة ٤ من العهد.                                                                                          | ١ من المادة ١ من هذا البروتوكول<br>بموجب المادة ٤ من العهد.                                                                                                              |
| المادة ٩                                                                                                                                             | المادة ٧                                                                                                                                                                 |
| تطبق أحكام هذا البروتوكول على<br>جميع أجزاء الدول الاتحادية دون أية<br>قيود أو استثناءات.                                                            | ١. باب التوقيع على هذا البروتوكول<br>مفتوح أمام أية دولة من الدول الموقعة<br>على العهد.                                                                                  |
| المادة ١٠                                                                                                                                            | ٢. تصدق على هذا البروتوكول أية<br>دولة تكون قد صدقت على العهد أو<br>انضمت إليه. وتودع صكوك التصديق<br>لدى الأمين العام للأمم المتحدة.                                    |
| يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بإبلاغ<br>جميع الدول المشار إليها في الفقرة<br>١ من المادة ٤٨ من العهد بالتفاصيل<br>التالية:                         | ٣. يفتح باب الانضمام إلى هذا<br>البروتوكول أمام أية دولة تكون قد<br>صدقت على العهد أو انضمت إليه.                                                                        |
| (أ) التحفظات والرسائل والإخطارات<br>الصادرة بموجب المادة ٢ من هذا<br>البروتوكول،                                                                     | ٤. يبدأ نفاذ الانضمام بإيداع صك<br>الانضمام لدى الأمين العام للأمم<br>المتحدة.                                                                                           |
| (ب) البيانات الصادرة بموجب المادة<br>٤ أو المادة ٥ من هذا البروتوكول،                                                                                | ٥. يقوم الأمين العام للأمم المتحدة<br>بإبلاغ جميع الدول التي وقعت على<br>هذا البروتوكول أو انضمت إليه، عن<br>إيداع كل صك من صكوك التصديق<br>أو الانضمام.                 |
| (ج) التوقيعات والتصديقات<br>والإنضمامات بموجب المادة ٧ من<br>هذا البروتوكول،                                                                         | ٦. يبدأ نفاذ هذا البروتوكول بعد<br>مضي ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع<br>صك التصديق أو الانضمام العاشر<br>لدى الأمين العام للأمم المتحدة.                                     |
| (د) تاريخ بدء نفاذ هذا البروتوكول<br>بموجب المادة ٨ منه.                                                                                             | ٧. يبدأ نفاذ هذا البروتوكول بالنسبة<br>لكل دولة تصدق عليه أو تنضم إليه<br>بعد إيداع صك التصديق أو الانضمام<br>العاشر، بعد مضي ثلاثة أشهر<br>من تاريخ إيداع صك التصديق أو |
| المادة ١١                                                                                                                                            | المادة ٨                                                                                                                                                                 |
| ١. يودع هذا البروتوكول، الذي<br>تتساوى نصوصه الأسبانية والإنكليزية<br>والروسية والصينية والعربية<br>والفرنسية في الحجية في محفوظات<br>الأمم المتحدة. | ١. يودع هذا البروتوكول، الذي<br>تتساوى نصوصه الأسبانية والإنكليزية<br>والروسية والصينية والعربية<br>والفرنسية في الحجية في محفوظات<br>الأمم المتحدة.                     |
| ٢. يقوم الأمين العام بإرسال نسخ<br>موثقة من هذا البروتوكول إلى جميع<br>الدول المشار إليها في المادة ٤٨ من<br>العهد.                                  | ٢. يقوم الأمين العام بإرسال نسخ<br>موثقة من هذا البروتوكول إلى جميع<br>الدول المشار إليها في المادة ٤٨ من<br>العهد.                                                      |

|                                                                                                                                                                                                                                                        |                                                                                                                                                                                                                                                        |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١. لا يعدم أي شخص خاضع للولاية<br>القضائية لدولة طرف في هذا<br>البروتوكول.                                                                                                                                                                             | ١. لا يعدم أي شخص خاضع للولاية<br>القضائية لدولة طرف في هذا<br>البروتوكول.                                                                                                                                                                             |
| ٢. تتخذ كل دولة طرف جميع التدابير<br>اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام داخل<br>نطاق ولايتها القضائية.                                                                                                                                                       | ٢. تتخذ كل دولة طرف جميع التدابير<br>اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام داخل<br>نطاق ولايتها القضائية.                                                                                                                                                       |
| المادة ٢                                                                                                                                                                                                                                               | المادة ٢                                                                                                                                                                                                                                               |
| ١. لا يسمح بأي تحفظ على هذا<br>البروتوكول إلا بالنسبة لتحفظ يكون<br>قد أعلن عند التصديق عليه أو<br>الانضمام إليه، وينص على تطبيق<br>عقوبة الإعدام في وقت الحرب طبقاً<br>لإدانة في جريمة بالغة الخطورة تكون<br>ذات طبيعة عسكرية وترتكب في وقت<br>الحرب. | ١. لا يسمح بأي تحفظ على هذا<br>البروتوكول إلا بالنسبة لتحفظ يكون<br>قد أعلن عند التصديق عليه أو<br>الانضمام إليه، وينص على تطبيق<br>عقوبة الإعدام في وقت الحرب طبقاً<br>لإدانة في جريمة بالغة الخطورة تكون<br>ذات طبيعة عسكرية وترتكب في وقت<br>الحرب. |
| ٢. ترسل الدولة الطرف، التي تعلن<br>مثل هذا التحفظ، إلى الأمين العام<br>للأمم المتحدة، عند التصديق على<br>البروتوكول أو الانضمام إليه، الأحكام<br>ذات الصلة من تشريعاتها الوطنية<br>التي تطبق في زمن الحرب.                                             | ٢. ترسل الدولة الطرف، التي تعلن<br>مثل هذا التحفظ، إلى الأمين العام<br>للأمم المتحدة، عند التصديق على<br>البروتوكول أو الانضمام إليه، الأحكام<br>ذات الصلة من تشريعاتها الوطنية<br>التي تطبق في زمن الحرب.                                             |
| ٣. تقوم الدولة الطرف التي تعلن مثل<br>هذا التحفظ بإخطار الأمين العام<br>للأمم المتحدة ببداية أو نهاية أي حالة<br>حرب تكون منطبقة على أراضيها.                                                                                                          | ٣. تقوم الدولة الطرف التي تعلن مثل<br>هذا التحفظ بإخطار الأمين العام<br>للأمم المتحدة ببداية أو نهاية أي حالة<br>حرب تكون منطبقة على أراضيها.                                                                                                          |
| المادة ٣                                                                                                                                                                                                                                               | المادة ٣                                                                                                                                                                                                                                               |
| تقوم الدول الأطراف في هذا<br>البروتوكول بتضمين التقارير التي<br>تقدمها إلى اللجنة المعنية بحقوق<br>الإنسان، وفقاً للمادة ٤٠ من العهد،<br>معلومات عن التدابير التي اتخذتها                                                                              | تقوم الدول الأطراف في هذا<br>البروتوكول بتضمين التقارير التي<br>تقدمها إلى اللجنة المعنية بحقوق<br>الإنسان، وفقاً للمادة ٤٠ من العهد،<br>معلومات عن التدابير التي اتخذتها                                                                              |

## کاریکاتیر



## نافذة



## نقد التدين

خرج الجد بن قيس مع النبي صلى الله عليه وسلم في جيش العسرة إلى غزوة تبوك .. وفي ليلة مظلمة جلس هو ومجموعة صغيرة من أخدامه متحلقين على ضوء نار يتسامرون حولها فقال الجد بن قيس :  
 ما رأينا مثل قرائتنا هؤلاء، أشبع بطوننا ولا أحين عند اللقاء (يعني كبار الصعابة رضوان الله تعالى عليهم) فضحك القوم .. فأنزل الله تعالى ( ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون.. لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ) .. كذبوا جميعا ولم يكفر القائل وحده . بل كفر هو وكفر الضاحكون المقرون فعله .. قال الراوي :  
 فوالله لقد رأيت الجد بن قيس ممسكا بخطام ناقته النبي صلى الله عليه وسلم وهي تجره حتى إن قدميه لتخطان في الأرض وهو يقول : يا بني الله إنما كنا نخوض ونلعب .. والنبي صلى الله عليه وسلم معرض عنه وهو يقول بتبريع وتبكيث : أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون .. ؟؟

لو وصفنا هذا الذي حدث بلغة الإعلام المعاصر لقلنا : نقد حاد للإسلاميين يوجهه مثقف خبير بالإسلام السياسي ..

الآ يدل هذا على أننا مستلبون ؟  
لقد استطاع الإعلام تغيير كثير من المفاهيم في  
أذهان العوام الذين يفكرون بعقلية القطيع .. وأصبحنا  
نرى نقدا لأصول الإسلام وأحكامه باسم نقد حملته  
والداعين إليه .. وهذه حيلة دنيئة ومكر كبار ..وبها  
يدلف السفهاء للطعن في أحكام الملة وتغطي سياج  
الشرع المظهر.. وإذا لامهم اللاعنون قالوا : إننا لانذم  
الإسلام بل نذم الإسلاميين .. سبحان ربنا .. وهل  
ثم مسلم على وجه الأرض ليس إسلامياً ؟ أليس من  
لوازم دينه أن يؤمن بحياته كلها ويجعل صلاته ونسكه  
ومحبه ومماته لله رب العالمين ؟

هب أن كافرا أصليا جاء إلى ديار المسلمين وأراد أن يشك المسلمين في دينهم هل تراه يجرؤ على نقض أحكام الملة بالعلن في أصول التشريع أم يسلك طريقا مختصرة أمانة فيسخر بمن يتسمك ما ؟

إننا نرى في الخطاب الإعلامي اليوم طريقة الجد بن قيس بل نرى ما هو أنكى منها وأعظم ..

ونرى من يستخدم التمثيل في السخرية من الحجاب والشعائر الإسلامية الظاهرة واضعك الناس بإبراز النموذج التمسك بظهر منفر .. وهذه طريقة أخط من طريقة الجد بن قيس وأخبت .. وليت شعري هل المتابعون الضاحكون الراضون بمايعرض أمامهم يسلمون من التبعات المأثلة لا ..

إن أسهل طريقة في هذا الزمان للنيل من القرآن والسنة بل للظعن في رب العزة -تعالى عمايقول الظالمون علوا كبيرا- أن ينتقد (النصف اللاديني) كل من تمسك بهدي النبوة ويسب (الإسلاميين) .. ولو بحث عن الجامع لهؤلاء (الإسلاميين) لوجدت أنه الإسلام ومن لا يجتمع معهم تحت هذا المصطلح فليس منهم ولايجوز له أن يتحدث في شأنهم إن النقد الموجه إلى شخص أو إلى طائفة ينبغي أن يكون المرجع فيه إلى الله ورسوله .. إلى الشرع المطهر .. ويجب أن تتقيد الممارسة البشرية المحصورة في فعل محدد لا الانتماء إلى طائفة البنية المستعرة ..

د. حبيب بن معلا اللوحق

**أعرف حقوقك**  
**نظام الإجراءات الجنائية**



## المادة ٢

الأحوال المنصوص عليها  
نظاماً . ولا يكون التوقيف  
أو السجن إلا في الأماكن  
المخصصة لكل منهما ولمدة

لايجوز القبض علي أي  
إنسان ، أو تفتيشه ، أو  
توقيفه ، أو سجنه ، إلا في

## هيئة التحرير

## عناوين الجمعية

المقر الرئيسي:  
المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف: ٠١٢٠٢٢٣٣ - فاكس: ٠١٢١٠٢٢٠٢ ص ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١  
فرع منطقة مكة المكرمة:  
حي الحميدة - طريق المدينة النازل هاتف: ٠٢٦٢٢٢٢٦١ - فاكس ٠٢٦٢٢١٢٩١  
٢١٣٩١ ص ب ٢٠٢٢٢٧٣٥ جدة ١١٦٦٦٦  
فرع منطقة جازان:  
هاتف ٠٧٣١٧٥٥٦٦ - ٠٧٣١٧٠٤٤ - فاكس ٠٧٣١٧٣٣٤ ص ب ٤٧٦  
فرع منطقة الجوف:  
سكاكا - حي العزيزية - هاتف ٠٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس ٠٤٦٢٥٨١٥٥ ص ب: ٣٧٦٦  
فرع منطقة الشرقية: هاتف ٠٣٨٠٩٨٣٥ - فاكس ٠٣٨٠٩٨٣٥ ص ب. ١٥٥٧٨ العام ٣١٤٥٤  
مكتب العاصمة المقدسة: هاتف ٠٢٥٥٤٥٢١١ - فاكس ٠٢٥٥٤٥٢١٢

## المشرف العام

د. مفلح بن ربيعان القحطاني  
nshr1@yahoo.com

## رئيس التحرير

د. حبيب بن معلا اللويحق  
dr.habeeb.m@gmail.com

## سکرتیرالتحریر

بندر الغانم  
saha002@live.com

حقوق

لآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن آراء أصحابها

موقع الجمعية : [www.nshr.org.sa](http://www.nshr.org.sa)

رمد .. ۱۵۹۳ / ۱۴۲۷

تصميم وإخراج  
منافذ العصر - ٠٥٩٨٤٠٧٩٩٨  
adel@mitc.com.sa